



S O C P A

الهيئة السعودية
للمراجعين والمحاسبين

معيار المراجعة (٢٣٠): توثيق أعمال المراجعة

اعتمدت الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين معيار المراجعة (٢٣٠)، كما صدر من مجلس المعايير الدولية للمراجعة والتأكيد، مع الأخذ في الاعتبار متطلبات المادة السابعة من نظام مهنة المحاسبة والمراجعة في المملكة العربية السعودية التي تنص على أنه "على المحاسب القانوني الالتزام بما يلي:

...

٥. حفظ مستندات العمل ونسخ من التقارير والقوائم المالية بوسائل الحفظ اللازمة وفق ضوابط تحددها اللائحة، وذلك لمدة لا تقل عن (عشر) سنوات من تاريخ إصدار تقريره عن كل سنة مالية يراجعها".

المعيار الدولي للمراجعة (٢٣٠) توثيق أعمال المراجعة

(يسري هذا المعيار على أعمال مراجعة القوائم المالية المرتبط عليها اعتباراً من ٢٠١٧/١/١ أو بعد ذلك التاريخ)

الفهرس

الفقرة

مقدمة

١ نطاق هذا المعيار

٣-٢ طبيعة وأغراض توثيق أعمال المراجعة

٤ تاريخ السريان

٥ الهدف

٦ التعريفات

المتطلبات

٧ القيام بتوثيق أعمال المراجعة في الوقت المناسب

١٣-٨ توثيق إجراءات المراجعة المنفذة وأدلة المراجعة التي تم الحصول عليها

١٦-١٤ جمع ملف المراجعة النهائي

المواد التطبيقية والمواد التفسيرية الأخرى

١أ القيام بتوثيق أعمال المراجعة في الوقت المناسب

٢٠أ-٢أ توثيق إجراءات المراجعة المنفذة وأدلة المراجعة التي تم الحصول عليها

٢٤أ-٢١أ جمع ملف المراجعة النهائي

الملحق: المتطلبات الخاصة بتوثيق أعمال المراجعة الواردة في معايير المراجعة الأخرى

ينبغي قراءة معيار المراجعة (٢٣٠) "توثيق أعمال المراجعة" جنباً إلى جنب مع معيار المراجعة (٢٠٠) "الأهداف العامة للمراجع المستقل والقيام بالمراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية".

مقدمة

نطاق هذا المعيار

١. يتناول هذا المعيار الدولي للمراجعة مسؤولية المراجع عن القيام بتوثيق أعمال مراجعة القوائم المالية. ويحتوي الملحق الخاص بهذا المعيار على قائمة بمعايير المراجعة الأخرى التي تتضمن متطلبات وإرشادات خاصة بالتوثيق. ولا تُخذُ متطلبات التوثيق المحددة بموجب المعايير الأخرى من تطبيق هذا المعيار. وقد تحدد الأنظمة أو اللوائح متطلبات توثيق إضافية.

طبيعة وأغراض توثيق أعمال المراجعة

٢. يوفر توثيق أعمال المراجعة بما يتفق مع متطلبات هذا المعيار ومتطلبات التوثيق الخاصة المُحددة بموجب معايير المراجعة الأخرى ذات الصلة ما يلي:

(أ) أدلة على الأساس الذي استخدمه المراجع في التوصل إلى استنتاج حول تحقيق الأهداف العامة للمراجع؛^١

(ب) أدلة على أن المراجعة قد تم التخطيط لها وتم تنفيذها وفقاً لمتطلبات معايير المراجعة والمتطلبات النظامية والتنظيمية المنطبقة.

٣. يخدم توثيق أعمال المراجعة عدداً من الأغراض الأخرى، من بينها ما يلي:

- دعم فريق الارتباط في التخطيط للمراجعة وتنفيذها.
- مساعدة أعضاء فريق الارتباط المسؤولين عن الإشراف في توجيه أعمال المراجعة والإشراف عليها، وفي أداء مسؤولياتهم الخاصة بالفحص وفقاً لمتطلبات معيار المراجعة (٢٢٠).^٢
- تمكين فريق الارتباط من تحمل المساءلة عن عمله.
- الاحتفاظ بسجل للأمور التي تستمر أهميتها لأعمال المراجعة المستقبلية.
- التمكين من القيام بعمليات فحص رقابة الجودة والتقصي وفقاً لمعيار رقابة الجودة (١)^٣ أو المتطلبات الوطنية التي تكون مساوية على الأقل لمتطلبات المعيار.^٤
- التمكين من القيام بعمليات التقصي الخارجية وفقاً للمتطلبات النظامية أو التنظيمية أو المتطلبات الأخرى المنطبقة.

تاريخ السريان

٤. يسري هذا المعيار على أعمال مراجعة القوائم المالية المرتبط عليها اعتباراً من ٢٠١٧/١/١ أو بعد ذلك التاريخ.

^١ معيار المراجعة (٢٠٠) "الأهداف العامة للمراجع المستقل والقيام بالمراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة"، الفقرة ١١

^٢ معيار المراجعة (٢٢٠) "رقابة الجودة لمراجعة القوائم المالية"، الفقرات ١٥-١٧

^٣ معيار رقابة الجودة (١) "رقابة الجودة للمكاتب التي تنفذ ارتباطات مراجعة وفحص للقوائم المالية وارتباطات التأكيد الأخرى وارتباطات الخدمات ذات العلاقة"، الفقرات ٣٢-٣٣ و ٣٥-٣٨ و ٤٨

^٤ معيار المراجعة (٢٢٠)، الفقرة ٢

الهدف

٥. هدف المراجع هو أن يقوم بتوثيق يوفر ما يلي:

- (أ) سجلاً كافياً ومناسباً كأساس لتقرير المراجع؛
 (ب) أدلة على أن المراجعة قد تم التخطيط لها وتم تنفيذها وفقاً لمتطلبات معايير المراجعة والمتطلبات النظامية والتنظيمية المنطبقة.

التعريفات

٦. لأغراض معايير المراجعة، تكون للمصطلحات الآتية المعاني المبينة أدناه:

- (أ) توثيق أعمال المراجعة - سجل إجراءات المراجعة التي تم تنفيذها وأدلة المراجعة الملائمة التي تم الحصول عليها والاستنتاجات التي توصل إليها المراجع (يستخدم أيضاً في بعض الأحيان مصطلح مثل "أوراق العمل").
 (ب) ملف المراجعة - مجلد واحد أو أكثر، أو أي وسائط تخزين أخرى -في شكل مادي أو إلكتروني- تحتوي على السجلات التي تشكل توثيق أعمال المراجعة لارتباط محدد.
 (ج) المراجع الخبير - فرد (سواءً من داخل مكتب المراجعة أو من خارجه) يمتلك خبرة عملية في المراجعة وفهماً معقولاً لما يلي:

- (١) آليات المراجعة؛
 (٢) معايير المراجعة والمتطلبات النظامية والتنظيمية المنطبقة؛
 (٣) بيئة العمل التي تعمل فيها المنشأة؛
 (٤) قضايا المراجعة والتقارير المالي ذات الصلة بالقطاع الذي تنتمي إليه المنشأة.

المتطلبات

القيام بتوثيق أعمال المراجعة في الوقت المناسب

٧. يجب على المراجع القيام بتوثيق أعمال المراجعة في الوقت المناسب. (راجع: الفقرة ١)

توثيق إجراءات المراجعة المنفذة وأدلة المراجعة التي تم الحصول عليها

شكل ومحتوى ومدى توثيق أعمال المراجعة

٨. يجب على المراجع القيام بتوثيق أعمال المراجعة على نحو يكفي لتمكين أي مراجع خبير، لم تكن له صلة في السابق بالمراجعة، من فهم ما يلي: (راجع: الفقرات ٢٠-٥، ١٦، ١٧)

- (أ) طبيعة وتوقيت ومدى إجراءات المراجعة المنفذة للالتزام بمعايير المراجعة والمتطلبات النظامية والتنظيمية المنطبقة؛ (راجع: الفقرتين ٦١، ٧)
 (ب) نتائج إجراءات المراجعة المنفذة، وأدلة المراجعة التي تم الحصول عليها؛
 (ج) الأمور المهمة التي ظهرت أثناء المراجعة والاستنتاجات التي تم التوصل إليها بشأن هذه الأمور والأحكام المهنية المهمة التي تم اتخاذها في سبيل التوصل إلى تلك الاستنتاجات. (راجع: الفقرات ٨-١١)

٩. عند توثيق طبيعة وتوقيت ومدى إجراءات المراجعة المنفذة، يجب على المراجع تسجيل:

(أ) الخصائص المميّزة للبنود أو الأمور الخاصة التي تم اختبارها؛ (راجع: الفقرة ١٢٠)

(ب) مَنْ قام بتنفيذ أعمال المراجعة وتاريخ الانتهاء من هذه الأعمال؛

(ج) مَنْ قام بفحص أعمال المراجعة المنفذة، وتاريخ هذا الفحص ومداه. (راجع: الفقرة ١٣٠)

١٠. يجب على المراجع توثيق المناقشات التي تناولت الأمور المهمة مع الإدارة والمكلفين بالحوكمة وغيرهم، بما في ذلك طبيعة الأمور المهمة التي تمت مناقشتها، وتوقيت حدوث هذه المناقشات، وأطراف النقاش. (راجع: الفقرة ١٤٠)

١١. إذا تعرف المراجع على معلومات لا تتسق مع الاستنتاج النهائي الذي تم التوصل إليه بشأن أمر مهم، فيجب عليه توثيق كيفية التعامل مع عدم الاتساق. (راجع: الفقرة ١٥٠)

الخروج عن متطلب ذي صلة

١٢. إذا رأى المراجع، في ظروف استثنائية، أنه من الضروري الخروج عن متطلب ذي صلة نص عليه أحد معايير المراجعة، فيجب عليه توثيق كيفية تحقيق إجراءات المراجعة البديلة التي تم تنفيذها لهدف ذلك المتطلب، وأسباب الخروج عنه. (راجع: الفقرتين ١٨٠، ١٩٠)

الأمور الناشئة بعد تاريخ تقرير المراجع

١٣. إذا قام المراجع، في ظروف استثنائية، بتنفيذ إجراءات مراجعة جديدة أو المزيد من إجراءات المراجعة، أو إذا توصل إلى استنتاجات جديدة بعد تاريخ تقريره، فيجب عليه توثيق ما يلي: (راجع: الفقرة ٢٠٠)

(أ) الظروف التي تمت مواجهتها؛

(ب) إجراءات المراجعة الجديدة أو الزائدة التي تم تنفيذها، وأدلة المراجعة التي تم الحصول عليها، والاستنتاجات التي تم التوصل إليها، وتأثيرها على تقرير المراجع؛

(ج) توقيت إدخال التغييرات الناجمة عن ذلك على توثيق أعمال المراجعة، وتوقيت مراجعتها، والقائم بإدخال التغييرات والقائم بمراجعتها.

جمع ملف المراجعة النهائي

١٤. يجب على المراجع جمع توثيقه لأعمال المراجعة في ملف المراجعة واستكمال الآلية الإدارية لجمع ملف المراجعة النهائي في الوقت المناسب بعد تاريخ تقرير المراجع. (راجع: الفقرتين ٢١١، ٢٢٠)

١٥. بعد الانتهاء من جمع ملف المراجعة النهائي، لا يجوز للمراجع حذف أو التخلص من أي وثائق لأعمال المراجعة من أي نوع قبل انتهاء المدة المقررة للاحتفاظ بها. (راجع: الفقرة ٢٣٠)

١٦. في ظروف أخرى غير تلك المشار إليها في الفقرة ١٣، حيث يجد المراجع ضرورة لإدخال تعديل على التوثيق القائم لأعمال المراجعة، أو إضافة توثيق جديد لأعمال المراجعة بعد الانتهاء من جمع ملف المراجعة النهائي، يجب عليه بغض النظر عن طبيعة التعديلات أو الإضافات توثيق ما يلي: (راجع: الفقرة ٢٤٠)

(أ) الأسباب المحددة لإجراء هذه التعديلات أو الإضافات؛

(ب) توقيت إجراء هذه التعديلات ومراجعتها والقائم بذلك.

المواد التطبيقية والمواد التفسيرية الأخرى

القيام بتوثيق أعمال المراجعة في الوقت المناسب (راجع: الفقرة ٧)

١١. يساعد القيام بتوثيق كافٍ ومناسب لأعمال المراجعة في الوقت المناسب على تعزيز جودة المراجعة، ويبسر الفحص والتقييم الفعال للأدلة التي تم الحصول عليها والاستنتاجات التي تم التوصل إليها قبل الانتهاء من وضع تقرير المراجع. ومن المرجح أن يكون التوثيق الذي يتم بعد الانتهاء من أعمال المراجعة أقل دقة من التوثيق الذي يتم في وقت تأدية هذه الأعمال.

توثيق إجراءات المراجعة المنفذة وأدلة المراجعة التي تم الحصول عليها

شكل ومحتوى ومدى توثيق أعمال المراجعة (راجع: الفقرة ٨)

٢١. يعتمد شكل ومحتوى ومدى توثيق أعمال المراجعة على عوامل مثل:

- حجم المنشأة ومدى تعقدها.
- طبيعة إجراءات المراجعة التي سيتم تنفيذها.
- مخاطر التحريف الجوهرية التي تم التعرف عليها.
- أهمية أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها.
- طبيعة ومدى الاستثناءات التي تم تحديدها.
- الحاجة إلى توثيق استنتاج أو أساس استنتاج غير قابل للتحديد بسهولة من توثيق العمل الذي تم تنفيذه أو أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها.
- منهجية المراجعة والأدوات المستخدمة.

٣١. قد يتم توثيق أعمال المراجعة في شكل ورقي أو على وسيط إلكتروني أو غير ذلك. ومن أمثلة توثيق أعمال المراجعة:

- برامج المراجعة.
 - التحليلات.
 - المذكرات المتعلقة بالقضايا.
 - ملخصات الأمور المهمة.
 - خطابات المصادقة والإفادة.
 - قوائم التحقق.
 - المراسلات (بما في ذلك الرسائل الإلكترونية) فيما يتعلق بالأمور المهمة.
- قد يُضمّن المراجع ملخصات أو نسخاً من سجلات المنشأة (على سبيل المثال، عقود واتفاقيات مهمة ومحددة) كجزء من توثيقه لأعمال المراجعة. ومع ذلك، فإن توثيق أعمال المراجعة لا يعد بديلاً عن السجلات المحاسبية للمنشأة.

٤١. لا يلزم المراجع أن يضمن في توثيقه لأعمال المراجعة المسودات الملغاة من أوراق العمل والقوائم المالية، والملاحظات التي تعكس أفكاراً غير مكتملة أو أولية، والنسخ السابقة لمستندات تم تصحيح أخطاء فيها في الطباعة أو غيرها، والمستندات المكررة.

٥١. لا تمثل التفسيرات الشفهية من جانب المراجع في حد ذاتها دعماً كافياً للعمل الذي قام به المراجع أو للاستنتاجات التي توصل إليها، ولكن قد يتم استخدامها لتفسير أو توضيح المعلومات التي يحتوي عليها توثيق أعمال المراجعة.

توثيق الالتزام بمعايير المراجعة (راجع: الفقرة ٨(أ))

٦١. من حيث المبدأ، سينتج عن الالتزام بمتطلبات هذا المعيار أن يكون توثيق أعمال المراجعة كافياً ومناسباً في ظل الظروف القائمة. وتحتوي معايير المراجعة الأخرى على متطلبات توثيق محددة تهدف إلى توضيح تطبيق هذا المعيار في ظل الظروف الخاصة بتلك المعايير الأخرى. ولا تُخذ متطلبات التوثيق المحددة بموجب المعايير الأخرى من تطبيق هذا المعيار. وعلاوة على ذلك، فإن عدم وجود مطلب بشأن التوثيق في معيار معين من معايير المراجعة لا يعني أنه لن يتم القيام بأي توثيق نتيجةً للالتزام بذلك المعيار.

٧١. يوفر توثيق أعمال المراجعة دليلاً على أن المراجعة مستوفية لمتطلبات معايير المراجعة. ومع ذلك، فليس من الضروري أو العملي للمراجع توثيق كل أمر تم النظر فيه أو كل حكم مهني تم القيام به أثناء المراجعة. وليس من الضروري أيضاً للمراجع أن يوثق بشكل منفصل (في قائمة من قوائم التحقق على سبيل المثال) الالتزام بالأمر الذي يظهر الالتزام بها من خلال المستندات المُضمَّنة في ملف المراجعة. ومن ذلك على سبيل المثال:

- وجود خطة مراجعة موثقة بشكل كافٍ تدل على أن المراجع قد خطط لعملية المراجعة.
- وجود خطاب ارتباط موقع في ملف المراجعة، يدل على أن المراجع قد اتفق على شروط ارتباط المراجعة مع الإدارة، أو المكلفين بالحوكمة، حسب مقتضى الحال.
- احتواء تقرير المراجع على رأي متحفظ بالشكل المناسب في القوائم المالية، وإثباته للالتزام المراجع بمتطلب إبداء رأي متحفظ في ظل الظروف المحددة في معايير المراجعة.
- فيما يتعلق بالمتطلبات التي تطبق عموماً أثناء المراجعة، قد توجد عدة طرق يمكن من خلالها إثبات الالتزام بهذه المتطلبات في ملف المراجعة:

- على سبيل المثال، قد لا توجد هناك طريقة وحيدة يمكن من خلالها توثيق نزعة الشك المهني للمراجع. ولكن توثيق أعمال المراجعة قد يوفر مع ذلك دليلاً على ممارسة المراجع لنزعة الشك المهني وفقاً لمعايير المراجعة. وقد تتضمن مثل هذه الأدلة إجراءات محددة تم تنفيذها لتأييد ردود الإدارة على استفسارات المراجع.
- وعلى نحو مماثل، فإن تحمّل الشريك المسؤول عن الارتباط مسؤولية التوجيه والإشراف وأداء عملية المراجعة بما يتفق مع معايير المراجعة، قد يتم إثباته بعدة طرق ضمن توثيق أعمال المراجعة. وقد يتضمن ذلك توثيق مشاركة الشريك المسؤول عن الارتباط في الوقت المناسب في جوانب المراجعة، مثل المشاركة في نقاشات الفريق التي يتطلبها معيار المراجعة (٣١٥)°.

° معيار المراجعة (٣١٥) "التعرف على مخاطر التحريف الجوهري وتقييمها من خلال فهم المنشأة وبيئتها"، فقرة ١٠

توثيق الأمور المهمة والأحكام المهنية المهمة المرتبطة بها (راجع: الفقرة ٨(ج))

٨. يتطلب الحكم على أهمية أمر ما إجراء تحليل موضوعي للحقائق والظروف. ومن أمثلة الأمور المهمة ما يلي:

- الأمور التي تؤدي إلى حدوث مخاطر مهمة (حسب التعريف الوارد في معيار المراجعة (٣١٥)).^٦
- نتائج إجراءات المراجعة التي تشير إلى (أ) أن القوائم المالية قد تكون محرّفة بشكل جوهري، أو (ب) الحاجة إلى إعادة النظر في التقييم السابق من قبل المراجع لمخاطر التحريف الجوهري واستجابته لهذه المخاطر.
- الظروف التي تسبب للمراجع صعوبة كبيرة في تطبيق إجراءات مراجعة ضرورية.
- النتائج التي قد تؤدي إلى إدخال تعديل في رأي المراجع أو تضمين فقرة للفت الانتباه في تقرير المراجع.

٩. يُعد مدى الحكم المهني الذي تمت ممارسته خلال تنفيذ أعمال المراجعة وتقييم النتائج، من العوامل المهمة في تحديد شكل ومحتوى ومدى توثيق الأمور المهمة ضمن أعمال المراجعة. ويساعد توثيق الأحكام المهنية المتخذة، متى كانت مهمة، على تفسير استنتاجات المراجع وتعزيز جودة الحكم المهني. وتتطوي مثل هذه الأمور على أهمية خاصة بالنسبة للمسؤولين عن فحص توثيق أعمال المراجعة، بما في ذلك من ينفذون عمليات المراجعة اللاحقة عند فحص الأمور التي لها أهمية دائمة (على سبيل المثال، عند إجراء فحص بائر رجعي للتقديرات المحاسبية).

١٠. من أمثلة الظروف التي يكون من المناسب فيها، وفقاً للفقرة ٨، إعداد توثيق لأعمال المراجعة فيما يتعلق باستخدام الحكم المهني، متى كانت الأمور والأحكام المتعلقة بها مهمة، ما يلي:

- الأساس المنطقي لاستنتاج المراجع، عندما ينص متطلب ما، على أنه يجب على المراجع أن يأخذ في الحسبان معلومات أو عوامل معينة، وكان ذلك مهماً في سياق ارتباط معين.
- أساس استنتاج المراجع بشأن مدى معقولية المجالات التي انطوت على اجتهادات غير موضوعية (على سبيل المثال، معقولية التقديرات المحاسبية المهمة).
- أساس استنتاجات المراجع حول موثوقية مستند ما عند القيام بأعمال تحر إضافية (مثل الاستفادة المناسبة من خبير، أو إجراءات طلب المصادقة) استجابةً لظروف تم التعرف عليها أثناء المراجعة، وأدت بالمراجع إلى الاعتقاد بأن المستند قد لا يكون موثقاً.
- تحديد المراجع للأمور الرئيسية للمراجعة أو تحديده لعدم وجود أمور رئيسة للمراجعة يلزم الإبلاغ عنها، وذلك في حالة انطباق معيار المراجعة (٧٠١).^٧

١١. قد يرى المراجع أنه من المفيد إعداد ملخص (يُسمى أحياناً بمذكرة الإنجاز) والاحتفاظ به كجزء من توثيق أعمال المراجعة، يصف فيه الأمور المهمة المحددة أثناء المراجعة وكيفية التعامل معها، أو يُضمّن فيه إحالات مرجعية لوثائق أخرى داعمة ذات صلة من وثائق أعمال المراجعة التي توفر مثل هذه المعلومات. وقد يسهل وجود مثل هذا الملخص القيام بعمليات فحص وتقصى تمتاز بالكفاءة والفاعلية لتوثيق أعمال المراجعة، خاصةً في عمليات المراجعة الكبيرة والمعقدة. وبالإضافة إلى ذلك،

^٦ معيار المراجعة (٣١٥)، الفقرات ٤(هـ)

^٧ معيار المراجعة (٧٠١) "الإبلاغ عن الأمور الرئيسية للمراجعة في تقرير المراجع المستقل"

فقد يساعد إعداد مثل هذا الملخص في مراعاة المراجع للأمور المهمة. وقد يساعد إعداد هذا الملخص أيضاً في النظر فيما إذا كان هناك، في ضوء إجراءات المراجعة التي تم تنفيذها والاستنتاجات التي تم التوصل إليها، هدف لأي معيار معين من معايير المراجعة ذات الصلة لم يتمكن المراجع من تحقيقه، مما قد يمنع المراجع من تحقيق الأهداف العامة الخاصة به.

تحديد بنود أو أمور معينة تم اختبارها وتحديد المعّد والفاحص (راجع: الفقرة ٩)

١٢٤. يخدم تسجيل الخصائص المميزة عدة أغراض. فعلى سبيل المثال، يمكن ذلك فريق الارتباط من تحمل المسؤولية عن عمله، ويسهل التحقق من الاستثناءات أو أوجه عدم الاتساق. وتختلف الخصائص المميزة تبعاً لطبيعة إجراء المراجعة والبند أو الأمر الخاضع للاختبار. فعلى سبيل المثال:

- لاختبار تفصيلي لأوامر الشراء الصادرة من المنشأة، قد يقوم المراجع بتحديد المستندات التي سيتم اختبارها حسب تواريخها وأرقام أوامر الشراء الفريدة.
- لأحد الإجراءات التي تتطلب اختيار أو فحص جميع البنود التي تتجاوز مبلغاً معيناً في مجتمع عينة ما، قد يسجل المراجع نطاق الإجراء ويحدد مجتمع العينة (على سبيل المثال، جميع القيود التي تزيد عن مبلغ معين في دفتر اليومية).
- لأحد الإجراءات التي تتطلب اختياراً منهجياً لعينة من مجتمع عينة يتألف من مستندات، قد يحدد المراجع المستندات المختارة بتسجيل مصدرها ونقطة البداية والفترة الفاصلة بين كل عينة وأخرى (على سبيل المثال، عينة منهجية من تقارير الشحن، يتم اختيارها من سجل الشحن للفترة من ١ أبريل حتى ٣٠ سبتمبر، مع تحديد نقطة البداية بالتقرير رقم ١٢٣٤٥، ثم يتم اختيار تقرير بعد كل ١٢٥ تقريراً).
- لأحد الإجراءات التي تتطلب الاستفسار من عاملين محددتين في المنشأة، قد يسجل المراجع تواريخ الاستفسارات وأسماء العاملين ووظائفهم.
- لأحد إجراءات الملاحظة، قد يسجل المراجع الآلية أو الأمر الخاضع للملاحظة والأفراد ذوي الصلة ومسؤوليات كل منهم ومكان وتوقيت تنفيذ إجراء الملاحظة.

١٣٤. يتطلب معيار المراجعة (٢٢٠) أن يقوم المراجع بفحص أعمال المراجعة المنفذة من خلال فحص توثيق أعمال المراجعة^٨. ولا يعني متطلب توثيق من قام بفحص أعمال المراجعة المنفذة ضرورة احتواء كل ورقة عمل على دليل على الفحص، ولكنه يعني توثيق ماهية أعمال المراجعة التي تم فحصها، والشخص الذي قام بفحصها، وتوقيت الفحص.

توثيق مناقشات الأمور المهمة مع الإدارة والمكلفين بالحوكمة وغيرهم (راجع: الفقرة ١٠)

١٤٤. لا يقتصر التوثيق على السجلات التي يعدها المراجع، ولكنه قد يشمل سجلات مناسبة أخرى مثل محاضر الاجتماعات التي يعدها العاملون في المنشأة والتي يوافق عليها المراجع. ومن بين الأشخاص الآخرين الذين قد يناقش المراجع معهم أموراً مهمة العاملون الآخرون في المنشأة وأطراف خارجية، مثل الأشخاص الذين يقدمون استشارات مهنية للمنشأة.

^٨ معيار المراجعة (٢٢٠)، الفقرة ١٧

توثيق كيفية التعامل مع أوجه عدم الاتساق (راجع: الفقرة ١١)

١٥أ. إن مطلب توثيق كيفية تعامل المراجع مع أوجه عدم الاتساق في المعلومات لا يعني ضمناً أن المراجع يحتاج إلى الاحتفاظ بالوثائق غير الصحيحة أو المستبدلة.

اعتبارات خاصة بالمنشآت الأصغر (راجع: الفقرة ٨)

١٦أ. بصفة عامة، يعتبر توثيق أعمال المراجعة في المنشآت الأصغر أقل اتساعاً منه في المنشآت الأكبر. وبالإضافة إلى ذلك، ففي حالة تنفيذ الشريك المسؤول عن الارتباط لجميع أعمال المراجعة، فإن التوثيق لن يشمل أموراً ربما كان من الواجب توثيقها فقط لإبلاغها لأعضاء فريق الارتباط أو توجيههم إليها أو لتوفير أدلة على الفحص الذي أجراه أعضاء آخرون في الفريق (على سبيل المثال، لن تكون هناك أمور يلزم توثيقها بشأن مناقشات الفريق أو الإشراف عليه). ومع ذلك، فإنه على الشريك المسؤول عن الارتباط أن يلتزم بالمطلب الأساسي للفقرة ٨ والمتعلق بإعداد توثيق لأعمال المراجعة يمكن فهمه من قبل مراجع خبير، حيث قد يخضع توثيق أعمال المراجعة للفحص من قبل أطراف خارجية لأغراض تنظيمية أو غيرها.

١٧أ. عند القيام بتوثيق أعمال المراجعة، قد يجد مراجع المنشأة الأصغر أنه من المفيد والأكثر تسجيل مختلف جوانب المراجعة معاً في مستند واحد، مع إضافة إحالات مرجعية لأوراق العمل الداعمة، عند الاقتضاء. ومن أمثلة الأمور التي قد يتم توثيقها معاً عند مراجعة منشأة أصغر، فهم المنشأة ورقابته الداخلية، والاستراتيجية العامة للمراجعة وخطة المراجعة، والأهمية النسبية المحددة وفقاً لمعيار المراجعة (٣٢٠)،^٩ والمخاطر المقيمة، والأمور المهمة التي تمت ملاحظتها أثناء المراجعة، والاستنتاجات التي تم التوصل إليها.

الخروج عن مطلب ذي صلة (راجع: الفقرة ١٢)

١٨أ. تهدف متطلبات معايير المراجعة إلى تمكين المراجع من تحقيق الأهداف المحددة في معايير المراجعة، ومن ثم تحقيق الأهداف العامة للمراجع. وبناءً على ذلك، ففي غير الظروف الاستثنائية، تدعو معايير المراجعة إلى الالتزام بكل مطلب ذي صلة في ظل ظروف المراجعة.

١٩أ. ينطبق مطلب التوثيق فقط على المتطلبات ذات الصلة في ظل الظروف القائمة. ولا يكون المطلب ذا صلة^{١٠} فقط في الحالتين الآتيتين:

(أ) إذا لم يكن المعيار بأكمله ذا صلة (على سبيل المثال، إذا لم تكن لدى المنشأة وظيفة مراجعة داخلية، فلن يكون لأي مما ورد في معيار المراجعة (٦١٠)^{١١} صلة بالمنشأة؛ أو

(ب) إذا كان المطلب مشروطاً والشرط غير متحقق (على سبيل المثال، منطبق تعديل رأي المراجع عند العجز عن الحصول على ما يكفي من أدلة المراجعة المناسبة، ولكن مثل هذا العجز غير قائم).

الأمور الناشئة بعد تاريخ تقرير المراجع (راجع: الفقرة ١٣)

٢٠أ. من أمثلة الظروف الاستثنائية الحقائق التي تصبح معروفة للمراجع بعد تاريخ تقرير المراجع، رغم أنها كانت موجودة في ذلك التاريخ، والتي لو كانت معروفة في ذلك التاريخ لأدت إلى تعديل الفوائم

^٩ معيار المراجعة (٣٢٠) "الأهمية النسبية عند تخطيط وتنفيذ المراجعة"

^{١٠} معيار المراجعة (٢٠٠)، الفقرة ٢٢

^{١١} معيار المراجعة (٦١٠) "استخدام عمل المراجعين الداخليين"، الفقرة ٢

المالية أو قيام المراجع بتعديل الرأي في تقريره.^{١٢} ويتم فحص ما يترتب على ذلك من تغييرات في توثيق أعمال المراجعة وفقاً لمسؤوليات الفحص المنصوص عليها في معيار المراجعة (٢٢٠)،^{١٣} مع تحمل الشريك المسؤول عن الارتباط المسؤولية النهائية عن التغييرات.

جمع ملف المراجعة النهائي (راجع: الفقرات ١٤-١٦)

٢١١. يتطلب معيار رقابة الجودة (١) (أو المتطلبات الوطنية التي تكون مساوية على الأقل لمتطلبات المعيار) أن تقوم المكاتب بوضع سياسات وإجراءات من أجل استكمال جمع ملفات المراجعة في الوقت المناسب.^{١٤} والحدّ الزمني المناسب لاستكمال جمع ملف المراجعة النهائي هو عادةً ٦٠ يوماً بعد أقصى من تاريخ تقرير المراجع.^{١٥}

٢٢١. يعد جمع ملف المراجعة النهائي بعد تاريخ تقرير المراجع عملية إدارية لا تشتمل على أداء إجراءات مراجعة جديدة، أو استخلاص استنتاجات جديدة، ولكن يمكن أن تطرأ تغييرات على توثيق أعمال المراجعة أثناء عملية الجمع النهائية إذا كانت هذه التغييرات إدارية بطبيعتها. ومن أمثلة هذه التغييرات ما يلي:

- حذف أو إلغاء وثائق تم استبدالها بأخرى.
- ترتيب وتجميع أوراق العمل وإضافة الإحالات المرجعية.
- التوقيع على قوائم التحقق الخاصة بالانتهاء من عملية جمع الملف.
- توثيق أدلة المراجعة التي حصل عليها المراجع، والتي تمت مناقشتها والاتفاق عليها مع أعضاء فريق الارتباط قبل تاريخ تقرير المراجع.

٢٣١. يتطلب معيار رقابة الجودة (١) (أو المتطلبات الوطنية التي تكون مساوية على الأقل لمتطلبات المعيار) أن تقوم المكاتب بوضع سياسات وإجراءات من أجل الاحتفاظ بوثائق أعمال الارتباط.^{١٦} ولا تقل مدة الاحتفاظ لارتباطات المراجعة عادةً عن خمس سنوات من تاريخ تقرير المراجع، أو من تاريخ تقرير مراجع المجموعة، إذا كان متأخراً.^{١٧} *

٢٤١. من أمثلة الظروف التي قد يجد فيها المراجع ضرورة لتعديل التوثيق الموجود لأعمال المراجعة، أو إضافة توثيق جديد لأعمال المراجعة، بعد الانتهاء من عملية جمع ملف المراجعة النهائي، هو الحاجة إلى توضيح التوثيق الموجود لأعمال المراجعة بسبب ملاحظات تم استلامها خلال متابعة عمليات التفصي التي قامت بها أطراف داخلية أو خارجية.

^{١٢} معيار المراجعة (٥٦٠) "الأحداث اللاحقة"، الفقرة ١٤

^{١٣} معيار المراجعة (٢٢٠)، الفقرة ١٦

^{١٤} معيار رقابة الجودة (١)، الفقرة ٤٥

^{١٥} معيار رقابة الجودة (١)، الفقرة ٥٤

^{١٦} معيار رقابة الجودة (١)، الفقرة ٤٧

^{١٧} معيار رقابة الجودة (١)، الفقرة ٦١

* تنص المادة السابعة من نظام مهنة المحاسبة والمراجعة في المملكة العربية السعودية، على أنه "على المحاسب القانوني الالتزام بما يلي: ... ٥. حفظ مستندات العمل ونسخ من التقارير والقوائم المالية بوسائل الحفظ اللازمة وفق ضوابط تحددها اللائحة، وذلك لمدة لا تقل عن (عشر) سنوات من تاريخ إصدار تقريره عن كل سنة مالية يراجعه".

الملحق

(راجع: الفقرة ١)

المتطلبات الخاصة بتوثيق أعمال المراجعة والواردة في معايير المراجعة الأخرى

يحدد هذا الملحق فقرات وردت في معايير المراجعة الأخرى وتحتوي على متطلبات خاصة فيما يتعلق بالتوثيق. ولا تعد هذه القائمة بديلاً عن النظر في المتطلبات وما يتعلق بها من مواد تطبيقية ومواد تفسيرية أخرى في معايير المراجعة.

- معيار المراجعة (٢١٠) "الاتفاق على شروط ارتباطات المراجعة"، الفقرات ١٠-١٢
- معيار المراجعة (٢٢٠) "رقابة الجودة لمراجعة القوائم المالية"، الفقرتان ٢٤ و ٢٥
- معيار المراجعة (٢٤٠) "مسؤوليات المراجع ذات العلاقة بالغش عند مراجعة القوائم المالية"، الفقرات ٤٥-٤٨
- معيار المراجعة (٢٥٠) (المحدث) "مراعاة الأنظمة واللوائح عند مراجعة القوائم المالية"، الفقرة ٣٠
- معيار المراجعة (٢٦٠) "الاتصال بالمكلفين بالحوكمة"، الفقرة ٢٣
- معيار المراجعة (٣٠٠) "التخطيط لمراجعة القوائم المالية"، الفقرة ١٢
- معيار المراجعة (٣١٥) "التعرف على مخاطر التحريف الجوهري وتقييمها من خلال فهم المنشأة وببنتها"، الفقرة ٣٢
- معيار المراجعة (٣٢٠) "الأهمية النسبية عند تخطيط وتنفيذ المراجعة"، الفقرة ١٤
- معيار المراجعة (٣٣٠)، "استجابات المراجع للمخاطر المقيمة"، الفقرات ٢٨-٣٠
- معيار المراجعة (٤٥٠) "تقويم التحريفات المكتشفة خلال المراجعة"، الفقرة ١٥
- معيار المراجعة (٥٤٠) "مراجعة التقديرات المحاسبية، بما في ذلك التقديرات المحاسبية للقيمة العادلة والإفصاحات ذات العلاقة"، الفقرة ٢٣
- معيار المراجعة (٥٥٠) "الأطراف ذات العلاقة"، الفقرة ٢٨
- معيار المراجعة (٦٠٠) "اعتبارات خاصة - عمليات مراجعة القوائم المالية للمجموعة (بما في ذلك عمل مراجعي مكونات المجموعة)"، الفقرة ٥٠.
- معيار المراجعة (٦١٠) "استخدام عمل المراجعين الداخليين"، الفقرتان ٣٦ و ٣٧.
- معيار المراجعة (٧٢٠) "مسؤوليات المراجع ذات العلاقة بالمعلومات الأخرى"، الفقرة ٢٥

Copyright	حقوق التأليف والنشر
<p>“This <i>Handbook of International Quality Control, Auditing, Review, Other Assurance, and Related Services Pronouncements, 2018 Edition</i> of the International Auditing and Assurance Standards Board published by the International Federation of Accountants in December 2018 in the English language, has been translated into Arabic by the Saudi Organization for Certified Public Accountants in [insert month and year], and is reproduced with the permission of IFAC. The process for translating the <i>Handbook of International Quality Control, Auditing, Review, Other Assurance, and Related Services Pronouncements, 2018 Edition</i> was considered by IFAC and the translation was conducted in accordance with “Policy Statement—Policy for Translating and Reproducing Standards Published by IFAC.” The approved text of all <i>Handbook of International Quality Control, Auditing, Review, Other Assurance, and Related Services Pronouncements, 2018 Edition</i> is that published by IFAC in the English language.</p>	<p>قامت الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين (ديسمبر ٢٠١٨م) بإعداد الترجمة العربية لإصدارات المعايير الدولية لرقابة الجودة والمراجعة والفحص والتأكدات الأخرى والخدمات ذات العلاقة، نسخة عام ٢٠١٨ التي أصدرها مجلس المعايير الدولية للمراجعة والتأكد، ونشرها الاتحاد الدولي للمحاسبين في ديسمبر ٢٠١٨م باللغة الإنجليزية. وتم إعادة نشرها بإذن من الاتحاد الدولي للمحاسبين. وقد نظر الاتحاد الدولي للمحاسبين في آلية ترجمة هذا الكتاب، والذي تمت ترجمته وفقاً لسياسة الاتحاد المنشورة بعنوان "بيان السياسة: سياسة ترجمة وإعادة النشر للمعايير التي ينشرها الاتحاد الدولي للمحاسبين". والنسخة المعتمدة لإصدارات المعايير الدولية لرقابة الجودة والمراجعة والفحص والتأكدات الأخرى والخدمات ذات العلاقة، نسخة عام ٢٠١٨، هي النسخة التي أصدرها الاتحاد الدولي للمحاسبين باللغة الإنجليزية.</p>
<p>English language text of <i>Handbook of International Quality Control, Auditing, Review, Other Assurance, and Related Services Pronouncements, 2018 Edition</i> © 2018 by IFAC. All rights reserved.</p>	<p>حقوق التأليف والنشر للنسخة الإنجليزية، طبعة عام ٢٠١٨، لإصدارات المعايير الدولية لرقابة الجودة والمراجعة والفحص والتأكدات الأخرى والخدمات ذات العلاقة، محفوظة للاتحاد الدولي للمحاسبين © ٢٠١٨. جميع الحقوق محفوظة.</p>
<p>Arabic language text of <i>Handbook of International Quality Control, Auditing, Review, Other Assurance, and Related Services Pronouncements, 2018 Edition</i> © [year of translation] by IFAC. All rights reserved.</p>	<p>حقوق التأليف والنشر للنسخة العربية، طبعة عام ٢٠١٨، لإصدارات المعايير الدولية لرقابة الجودة والمراجعة والفحص والتأكدات الأخرى والخدمات ذات العلاقة، محفوظة للاتحاد الدولي للمحاسبين © ٢٠١٩. جميع الحقوق محفوظة.</p>
<p>Original title: [Insert original English language title of standard as follows: <i>Handbook of International Quality Control, Auditing, Review, Other Assurance, and Related Services Pronouncements, 2018 Edition</i>] ISBN: [Insert original number, if any, in format 978-1-60815-389-3]</p>	<p><i>Handbook of International Quality Control, Auditing, review, Other Assurance, and Related Services Pronouncements, 2018 Edition</i> ISBN: 978-1-60815-389-3</p>
<p>Contact Permissions@ifac.org for permission to reproduce, store or transmit, or to make other similar uses of this document.”</p>	<p>اتصل بـ permission@ifac.org للحصول على إذن بإعادة النشر أو التخزين أو النقل أو أي استخدامات أخرى مماثلة لهذه الوثيقة.</p>